

109199 - هل يقضي حاجة جاره الكافر؟

السؤال

إذا كان جاري كافراً فهل يجوز لي أن أقضي حاجته التي يطلبها مني ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

" هذا يعود إلى ما جرى به العرف ، فإذا كان من عادات الجيران أن بعضهم يقضي حاجة الآخر ، كما لو نزل الجار إلى السوق وقال له جاره : اشتر لي معك كذا وكذا من فاكهة أو طعام أو نحوها ، فلا بأس أن يفعل ذلك مع جاره الكافر ، لأن ذلك من إكرام الجار ، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره) .
وأما ما لم تجر به العادة والعرف فيه فهذا ينظر فيه إلى المصلحة " انتهى .

فضيلة الشيخ ابن عثيمين رحمه الله .

"الإجابات على أسئلة الجاليات" (1/15 ، 16) .

والله أعلم